

الدر المختار

هما ولدان بينهما دون نصف حول وكذا الثلاثة ولو بين الأول والثالث أكثر منه في الأصح .
(و) انقضاء (العدة من الأخير وفاقا) لتعلقه بالفراغ (وسقط) مثلث السين أي
مسقوط (ظهر بعض خلقه كيد أو رجل) أو أصبع أو ظفر أو شعر ولا يستبين خلقه إلا بعد مائة
وعشرين يوما (ولد) حكما (فتصير) المرأة (به نفساء والأمة أم ولد ويحنت به) في
تعليقه وتنقضي به العدة فإن لم يظهر له شيء